اويرى | فكذلك عوامل القلب تكون بسبب والسبب على قسمين قول او فعل سمع او يبصر
فيكون ذلك موجبا للخواطر القلبية وذلك تغيير من حالة الى حالة وتغيير بسبب
من مخلوق لا يقول ولا يفعل بل باسرار القدرة في المدد والالهام كل ذلك من مسبب
الاسباب قال تعالى كلا عند نبارك الله أحسن الخالقين :: قوله واقامه اربعة
أي اقام التغيير اربعة الضمير عائد على ذلك كله التغيير اللساني والتغيير الجناني
:: اما اللساني فمعلوم واما الجناني فخواطر تخطر على القلب وهي أربعة رحماني وملكي
ونفساني وشيطاني وبسبب وجودها يقع التغيير في المحل الجناني كما يقع التغيير في اللفظ
اللساني بسبب العوامل الداخلة عليه حسبما هو معلوم :: وقوله رفع ونصب
وخفض وجزم :: اعلم ان هذه الخواطر الاربعة موجبة لصفات اربعة الرفع وضده
وهو الخفض ويقال الخط والنصب والجزم فالرفع طرف والخفض طرف والنصب
واسطة بين الطرفين والجزم صالح باعتبار الطرفين معا :: فالرفع اشارة الى الخاطر
المحمود وهو قسمان رحماني وملكي والخفض او الخط اشارة الى الخاطر المذموم وهو قسمان
نفساني وشيطاني فهذان الطرفان والنصب الذي هو صفة واسطة بين الصفتين المحمود والمذموم
وهما الطرفان هو الخاطر الملبوس الذي ظاهره محمود وهو مذموم سمي منصوبا معناه مفعولا
به أي جعله القدر مظهرا لهذه الصفة الملبوسة التي ظاهرها مخالف لباطنها وهي برزخ
بين

بين عالمين وصفة بين صفتين وبرزخ بين بحرين وهي على قسمين قسم الباس نفساني
ومرجع بين
وقسم الباس شيطاني فمن الالباس الشيطاني ان يرى الاشياء للانسان ملبوسة معكوسة
فيضله ومن الباس النفس على صاحبها ان تشغله في حال صلاته المكتوبة او غيرها
بالتحدث بالامر المعروف والنهي عن المنكر او الصدقة والتعليم او التعلم او ما كان في هذا
المعنى فهذا الخاطر الذي اشتغلت به النفس في حال التلبس بالصلاة مذموم لا يجوز
الاشتغال به :: كما قال تعالى فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون اذ ذاك لان هذا
الزمان مستحق لعين لهذه الصلاة فلا يجوز ان يشارك المصلي الصلاة فيتشتت وان كان من الامور
المتعبد بها وان فعل فهذه صلاة ليست بالشرط المشترط على العبد في عبادته بقوله
تعالى فادعوا الله مخلصين له الدين وقوله تعالى وما أمروا الا ليعبدوا الله مخلصين
والاخلاص عبارة عن خلو القلب في حال تلبسه بهذه العبادة عن كل ما سوى معبوده
ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المصلي يناجي ربه فاذا اشتغل في صلاته بغير ما
من افعال البر فقد أخل بالشرط وهو الاخلاص واذا بطل الشرط بطل المشروط ووجه
الالباس في هذا ان النفس اذا ظهرت لصاحبها ان هذا امر متعبد به ومتقرب به الى الله
ومقصدها الباطني الاشتغال بهوسها وهواها ولغوها ومن مكرها في الباسها ان اظهرت
الاشتغال بافعال البر واقواله من المندوب المرغوب فيه بخلاف ما لو اشتغلت بغير ذلك

Copyright © King Saud University